تعالى فاذا وجبت جنوبها فكلوا منها واصطلاحا الوجوب هو
ما يذم تاركه على بعض الوجوه وهو على قسمين واجب عينا وهو
ما لا يسقط عن البعض بقيام بعض الاخرين به وكفاية وهو بخلافه
والمعرفة من القسم الاول فلذلك قال على عامة المكلفين
والمكلف هو الانسان الحي البالغ العاقل فالميت والصبي
والمجنون ليسوا بمكلفين والاصول جمع الاصل وهو ما يبنى عليه
غيره شيء والدين لغة الجزاء ومنه كما تدين تدان والدين
اصطلاحا هو الطريقة والشريعة وهو المراد ههنا وسمي هذا
الفن اصول الدين لان سائر العلوم الدينية من الحديث
والفقه والتفسير مبنية عليه فانها متوقفة على صدق
الرسول المتوقف على ثبوت المرسل وصفاته وامتناع القبيح
عليه وعلم الاصول هو ما يبحث فيه عن وحدانية الله تعالى
وصفاته وعدله وحكمته ونبوة الانبياء وامامة الائمة عليهم
السلام والمعاد قال اجمع العلماء كافة على وجوب معرفة الله
تعالى وصفاته الثبوتية والسلبية وما يصح عليه ويمتنع

قوله على بعض الوجوه ليدخل فيه الواجب على الكفاية فانه لا يذم تاركه مطلقا على
الوجوه بل اذا ترك البعض قام البعض مقامه ولم يذم الكل والمحرم كالقتل والزنا
والسرقة والكذب والغيبة مثلا فان كل واحد منها يذم فاعله على
الوجوه كلها

قوله وهو على قسمين واجب عينا الخ

قوله وهو ما لا يسقط عن البعض الخ

قوله وهو بخلافه اي ما يسقط عن البعض بقيام البعض به

قوله على عامة المكلفين اي على كل واحد واحد منهم

قوله والمكلف هو الانسان الحي البالغ العاقل اي في وقت كونه كذلك

قوله والاصول جمع الاصل اي في اللغة

قوله وهو ما يبنى عليه غيره اي حسا او معنى

قوله والدين لغة الجزاء اي المكافاة

قوله ومنه كما تدين تدان اي كما تفعل تجازى

قوله والدين اصطلاحا هو الطريقة والشريعة اي الطريقة المرضية
والشريعة المرضية

قوله وهو المراد ههنا اي اصطلاحا

قوله وسمي هذا الفن اصول الدين اي علم الكلام

قوله لان سائر العلوم الدينية من الحديث والفقه والتفسير مبنية عليه
اي على علم الكلام

قوله فانها متوقفة على صدق الرسول المتوقف على ثبوت المرسل
اي اصول الفقه والحديث والتفسير

قوله وصفاته اي التي بايجاز

قوله وعلم الاصول هو ما يبحث فيه عن وحدانية الله تعالى
اي ذات الله

قوله وصفاته وعدله وحكمته اي التي بايجاز

قوله وامامة الائمة عليهم السلام اي التي بايجاز

قوله والمعاد اي التي بايجاز

قوله قال اجمع العلماء كافة على وجوب معرفة الله تعالى وصفاته الثبوتية
والسلبية اي التي بايجاز

قوله وما يصح عليه ويمتنع اي التي بايجاز

قوله كالعلم والقدرة

قوله كالجسمية والعرضية

والاول اما ان ينفر العقل من ذلك الزايد اولا والاول هو القبيح
والثانى وهو الذى لاينفر العقل منه اما ان يتساوى فعله
وتركه وهو المباح اولا يتساوى فان ترجح تركه فهو المكروه
وان ترجح فعله فاما مع المنع من تركه وهو الواجب ومع جواز
تركه وهو المندوب واذا تقرر هذا فاعلم ان الحسن والقبيح يقالان
على ثلثة معان الاول كون الشئ صفة كمال كقولنا العلم
حسن او صفة نقص كقولنا الجهل قبيح الثانى كون الشئ ملايما
للطبع كالمستلذات ومنافراته كالالام الثالث كون الحسن
مايستحق على فعله المدح عاجلا والثواب آجلا والقبح مايستحق
فعله الذم عاجلا والعقاب آجلا ولاخلاف فى كونهما عقليين
بالاعتبارين الاولين واما بالاعتبار الثالث فاختلف المتكلمون
فيه فقالت الاشاعرة ليس فى العقل مايدل على الحسن والقبح بهذا
المعنى بل الشرع فيها حسنه فهو الحسن ومابقحه فهو القبيح
وقالت المعتزلة والامامية فى العقل مايدل على ذلك فالحسن حسن
فى نفسه والقبيح قبيح فى نفسه سواء حكم الشارع بذلك اولا

ان العلم صفة الكمال ٥
يطلقان ٣
والخلاف فى بين الامامية
والاشاعرة فى هذا المعنى
وفق الاولين ٤

انه ليس المراد به ان نفسه هي نفسه لبطلان الاتحاد فيكون
المراد انه مثله ومساويه كما يقال زيد الاسد اى مثله في الشجاعة
واذا كان مساويا له كان افضل وهو المطلوب اثبات ان النبي
قد احتاج اليه في المباهلة في دعائه دون غيره من الصحابة
والابناء والانساب والمحتاج اليه افضل من غيره خصوصا في هذه
الواقعة العظيمة التي هي من قواعد النبوة وموسساتها
الثالث ان الامام يجب ان يكون معصوما ولا شئ من غير
علي ممن ادعيت له الامامة بمعصوم فلا شئ من غيره بامام
اما الصغرى فقد تقدم بيانها واما الكبرى فللاجماع على
عدم عصمة العباس وابي بكر فيكون علي هو المعصوم فيكون
هو الامام والا لزم اخرق الاجماع لو اثبتناها لغيره او خلوا
الزمان من امام معصوم وكلاهما باطلان الرابع انه اعلم
الناس بعد رسول الله فيكون هو الامام اما الاول فلوجوه
الاول انه كان شديد الحدس والذكاء والحرص على التعلم من
ايام المصاحبة للرسول الذي هو الكامل المطلق بعد الله وكان

اى من محل نعيم
من اهل نعيم

اى بنائها

اى لا شئ من غيره علي

اى بطلان الاجماع

اى خرق الاجماع
وخلو الزمان